

[459-382] هل يجوز حلق ما اتصل من الشارب باللحية من جهة

الأطراف، والفصل بينهما؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

---

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول هل يجوز حلق ما اتصل من الشارب باللحية من جهة الأطراف والفصل بينهما نعم

اي نعم يحلق يفصل بين اللحية والشارع يؤخذ ما بينهما ولا يترك الشارب يتصل باللحية - 00:00:00

لأن بعضهم يتعمد هذا ويخلق شاربه ولحيته على شكل حلقة يصير مشوه. نعم. الشارب له وللحية لها حد. نعم - 00:00:20